

تفسير البغوي

223 - قوله تعالى : { نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم } أخبرنا أبو سعيد أحمد بن إبراهيم الشريحي أنا أبو إسحاق الثعلبي أخبرنا عبد الله بن حامد الاصبهاني أخبرنا محمد بن يعقوب أنا ابن المنادي أنا يونس أنا يعقوب القمي عن جعفر بن المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس Bهما قال : جاء عمر إلى رسول الله A فقال : (يا رسول الله هلكت قال وما الذي أهلكك ؟ قال : حولت رجلي البارحة فلم يرد عليه شيئاً فأوحى الله إليه { نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم } يقول أدبر وأقبل وابق الدبر والحیضة .

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أخبرنا أحمد بن الحسين الحيري أنا حاجب بن أحمد الطوسي أنا عبد الرحيم بن منيب أنا ابن عيينة عن ابن المنكدر أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : كانت اليهود تقول في الذي يأتي امرأته من دبرها في قبلها : إن الولد يكون أحول فنزلت { نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم } .

وروى مجاهد عن ابن عباس قال كان من شأن أهل الكتاب أن لا يأتوا النساء إلا على حرف وذلك أستر ما تكون المرأة وكان هذا الحي من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم وكان هذا الحي من قريش يتلذذون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار فذهب يصنع بها ذلك فأنكرت عليه وقالت إنا كنا نؤتى على حرف فإن شئت فاصنع ذلك وإلا فاجتنبني حتى سرى أمرهما فبلغ ذلك رسول الله A فأ نزل الله تعالى { نساؤكم حرث لكم } الآية يعني موضع الولد { فاتوا حرثكم أنى شئتم } مقبلات ومدبرات ومستلقيات وأنى حرف استفهام يكون سؤالاً عن الحال و المحل معناه : كيف شئتم وحيث شئتم بعد أن يكون في صمام واحد وقال عكرمة { أنى شئتم } إنما هو الفرج ومثله عن الحسن وقيل { حرث لكم } أي مزرع لكم ومنبت للولد بمنزلة الأرض التي تزرع وفيه دليل على تحريم الأدبار لأن محل الحرث و الزرع هو القبل لا الدبر .

وقال سعيد بن المسيب هذا في العزل يعني إن شئتم فاعزلوا وإن شئتم فلا تعزلوا وسئل ابن عباس عن العزل فقال : حرثك إن شئت فأعطش وإن شئت فأرو وروى عنه أنه قال : تستأمر الحرة في العزل ولا تستأمر الجارية وبه قال أحمد وكره جماعة العزل وقالوا : هو الوأد الخفي وروى عن مالك عن نافع قال كنت أمسك على ابن عمر الصحف فقرأ هذه الآية { نساؤكم حرث لكم } فقال أتدري فيم نزلت هذه الآية ؟ قلت لا قال : نزلت في رجل أتى امرأته في دبرها فشق ذلك عليه فنزلت هذه الآية .

ويحكى عن مالك إباحة ذلك وأنكر ذلك أصحابه وروى عن عبد الله بن الحسن أنه لقي سالم بن

عبد ا فقال له يا أبا عمر ما حديث يحدث نافع عن عبد ا أنه لم يكن يرى بأسا بإتيان النساء في أدبارهن فقال : كذب العبد وأخطأ إنما قال عبد ا : يؤتون في فروجهن من أدبارهن و الدليل على تحريم الأدبار ما أخبرنا عبد الوهاب بن محمد بن الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد خلال أخبرنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أخبرنا الشافعي أنا عمر محمد بن علي بن شافع أخبرني عبد ا بن علي بن السائب عن عمرو بن أحيحة بن الجلاح عن خزيمة بن ثابت أن رجلا سأل النبي A عن اتيان النساء في أدبارهن فقال النبي A [في أي الخرمتين أو في أي الخرزتين أو في أي الخصفتين أمن دبرها في قبلها فنعم أو من دبرها في دبرها فلا فإن ا لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن] .

أخبرنا أحمد بن إبراهيم الشريحي أنا أبو اسحاق الثعلبي أنا عبد ا الحسين بن محمد الحافظ أنا عمر بن أحمد بن القاسم النهاوندي أخبرنا محمد بن عبد ا بن سليمان الحضرمي أنا عبد ا بن أبان أنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن مسلم بن خالد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول ا A : [ملعون من أتى امرأته في دبرها] . قوله تعالى : { وقدموا لأنفسكم } قال عطاء : التسمية عند الجماع قال مجاهد { وقدموا لأنفسكم } يعني إذا أتى أهله فليدع .

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد ا النعيمي أنا محمد بن اسماعيل أنا عثمان بن أبي شيبة أنا جرير عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس قال قال النبي A [لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال : بسم ا اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبدا] وقيل قدموا لأنفسكم يعني : طلب الولد .

أخبرنا أبو عبد ا محمد بن الفضل الخرقى أنا أبو الحسن علي بن عبد ا الطيسفوني أخبرنا عبد ا بن عمر الجوهري أنا أحمد بن علي الكشميهني أنا علي بن حجر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول ا A قال : [إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له] وقيل : هو الزوج بالعفاف ليكون الولد صالحا .

أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد ا النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن اسماعيل أنا مسدد أنا يحيى عن عبيد ا حدثني سعيد ابن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي A قال : [تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها و لجمالها ولدينها فاطفر بذات الدين تربت يداك] وقيل معنى الآية تقديم الأفرط .

أخبرنا أبو الحسن السرخسي أخبرنا زاهر بن أحمد أخبرنا أبو اسحق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب / عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول ا A قال [لا يموت

لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم [وقال الكلبي و السدي :
وقدموا لأنفسكم يعني الخير و العمل الصالح بدليل سياق الآية { واتقوا الله واعلموا أنكم
ملاقوه } صائرون إليه فيجزىكم بأعمالكم { وبشر المؤمنين }